بالعود لمرحلتين مطلقا لان هذا فيه اساءة بترك
الاحرام من مكة فشدد عليه اكثر ولانه يبعده عنها
مرحلتين انقطعة نسبته عنها فصار كالافاقي
فيتعين ميقات جهته او محاذاة تنبيه
علم مما تقرر انا ان المتمتع لو دخل مكة قبل فرغ
من اعمال عمرته ثم خرج الى محل بينه وبينها مرحلتان
لزمه الاحرام بالحج من ميقاته على ما تقرر او دون
مرحلتين ثم اراد الاحرام بالحج جاز له تاخيره الى ان
يدخلها بل لو احرم من محله لزمه دخولها قبل الوقوف
او الوصول الى الميقات او مثله وفي الروضة اذا كان
ميقات المتمتع الافاقي مكة فاحرم خارجها لزمه
دم الاساءة ايضا ما لم يعد لمكة او للميقات او مثل مسافته
وهو صريح فيما ذكرته نعم قوله للميقات يحمل على ما
حملت عليه قولهم ميقات الافاقي انتهى وان كان
الذي فرغ من السعي حاجا مفردا (بكسر الراء)
او قارنا فان وقع سعيه الذي اتمه بعد طواف
الافاضة فقد فرغ من اركان الحج كلها اي انحلق
والا بقي عليه اذ هو ركن وبقي عليه من
واجبات الحج المبيت بمنى ورمي جمرات ايام
التشريق هذا ان فعل الافضل من الترتيب بتقديم
الرمي فالنحر فالحلق فالطواف فالسعي فان قدم
الطواف والسعي على الرمي بقي عليه رمي النحر
ايضا وسكت عن طواف الوداع لانه واجب لذاته لا من

واجبات

واجبات الحج اذ يجب على من فارق مكة لمرحلتين
وان لم يكن حاجا ولا يلزم الحاج اذا لم يفارقها
واذا وقع بعد طواف القدوم فليمكث
على احرامه بمكة الى وقت خروجه في اليوم الثامن
من ذي الحجة ومحل خروجه فيه ما لم يكن يوم جمعة
وهو من اهل وجب بها والا فلا يخرج الا بعد
صلاتها او قبل الفجر على ما سيأتي فاذا كان اليوم
الذي قبله وهو اليوم السابع خطب فيه
ندبا الامام ان حضر او نايبه وقد اقيم الى ان
فيها خطبا الجمعة بمكة بتناوبونها وخطب
يوميد خطب عيد الفطر العام بعد هذا
عملهم بعد صلاة الظهر غير يوم الجمعة ويعد
صلاتها في يومها خطبة فردة عند الكعبة ويندب
كون ظهره لها ووجهه للناس كالجمعة خلافا لمن
قال بوجوبه فلو عكس صح وان كان على
بابها وتوهم بعض عدم الصحة معللا بتعذر ان
استقبالهم فيفوت المقصود من تعلم المناسك
ظاهر الفساد وهي اول خطب الحج الاربع واثبات
التاء في العدد من تحريف النساخ اذ هو هنا وصف
لمؤنث لا مذكر واعلم انه يستحب للامام الذي خطب
اي صاحب امر بلد الحج اذا لم يفوض بنفسه الحج ان
ينصب امير الحج يسمى كبيرا وولايته من سابع ذي
الحجة ومنتهاها النفر كما سيأتي اخر الكتاب

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)